

الرقم :
التاريخ : / / ١٤
الموافق : / / ٢٠
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية هجر التاريخية
رقم الترخيص : 1000591300

آلية وإجراءات حظر ابلاغ او تنبيه العميل او أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

لجمعية هجر التاريخية



www.hajer.org.sa



Hasahajer

حسابنا في مصرف الراجحي



SA3480000603608010677780
603000010006080677780

أولاً: التعريفات الأساسية:

- **غسل الأموال** : عملية تحويل الأموال المكتسبة بطرق غير قانونية إلى أموال تبدو مشروعة من خلال استخدام وسائل مثل التبرعات أو الأنشطة الخيرية.
- **تمويل الإرهاب**: تقديم أي دعم مالي بشكل مباشر أو غير مباشر لشخص أو منظمة تقوم بأعمال إرهابية تحت غطاء التبرعات أو الأنشطة الإنسانية.
- **المتبرع/المستفيد المشتبه به**: الشخص الذي تثير أنشطته أو تبرعاته شكوكًا حول ارتباطها بعمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

ثانياً: آليات حظر إبلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

- **التعامل الحذر**:
 - تجنب الاستفسارات المشبوهة : يجب على الموظفين تجنب طرح أسئلة مباشرة أو غير معتادة قد تثير شكوك المتبرع أو المستفيد حول أنه قيد المراقبة.
 - عدم تقديم النصائح: تجنب تقديم أي نصائح أو مشورة قد يفهم منها المتبرع أو المستفيد أن نشاطه تحت المراقبة.
- **الاستمرار في تقديم الخدمة بشكل طبيعي**:
 - استمرار التعامل: يجب على الموظفين الاستمرار في معالجة طلبات المتبرع أو المستفيد بشكل طبيعي، مع الحرص على عدم إظهار أي تغير في التعامل قد يثير الشك.

ثالثاً: مراحل الإبلاغ عند الاشتباه :

١. الاكتشاف المبدئي:

- **مراقبة الأنشطة والتبرعات** : على موظفي الجمعية مراقبة التبرعات والأنشطة التي تبدو غير معتادة أو غير متوافقة مع الأهداف الخيرية، مثل التبرعات الكبيرة غير المبررة أو تحويلات مالية غير متناسبة مع وضع المتبرع أو المستفيد.
- **تحليل البيانات**: استخدام الأنظمة الداخلية لتحليل التبرعات والأنشطة لضمان اكتشاف أي أنماط غير طبيعية قد تشير إلى عمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب.

٢. التقييم الداخلي للاشتباه:

- جمع المعلومات : يقوم الموظف المسؤول بجمع المعلومات حول التبرع أو النشاط المشتبه به دون إبلاغ المتبرع أو المستفيد.
- التقييم الأولي: تقديم تقرير مفصل إلى مدير الامتثال أو وحدة التحريات المالية الداخلية للجمعية، يتضمن تحليلاً أولياً للاشتباه ويحدد درجة المخاطر.

٣. اتخاذ القرار بالإبلاغ:

- مراجعة الإدارة: يقوم الموظف بمراجعة التقرير وتقييم مدى خطورة الوضع، ويقرر ما إذا كان يجب تقديم بلاغ إلى الجهات المختصة.
- التنسيق مع الإدارة المالية: قبل الإبلاغ الخارجي، يتم التنسيق مع الإدارة المالية داخل الجمعية لضمان دقة المعلومات وسريتها.

٤. الإبلاغ إلى الجهات المختصة:

- تقديم البلاغ: في حال تأكد الاشتباه، يُقدّم البلاغ بشكل رسمي وسري إلى وحدة التحريات المالية أو الجهات المختصة الأخرى وفقاً للإجراءات المتبعة.
- محتويات البلاغ: يتضمن البلاغ جميع التفاصيل المتعلقة بالتبرع أو النشاط المشتبه به، مثل اسم المتبرع أو المستفيد، طبيعة النشاط، الوثائق الداعمة، وأي معلومات أخرى ذات صلة.

ثالثاً: الحماية القانونية للموظفين:

- حماية المبلغين: يضمن الدليل توفير الحماية القانونية للموظفين الذين يبلغون عن حالات الاشتباه، بما في ذلك حماية هوياتهم وضمان عدم تعرضهم لأي نوع من الأذى.
 - الاستشارة القانونية: توفير استشارات قانونية للموظفين عند الحاجة لمساعدتهم في التعامل مع حالات الاشتباه وفقاً للإجراءات القانونية.
- اعتماد مجلس الإدارة :

اعتمد مجلس إدارة الجمعية آلية حظر ابلاغ او تنبيه العميل او أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الاجتماع الدوري الرابع لعام ٢٠٢٥ م .

رئيس مجلس إدارة الجمعية

د. حمد بن راشد الرشيد

